

PROVISIONAL

A/46/PV.63  
23 December 1991

ARABIC

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والأربعون

الجمعية العامةمحضر حرفي مؤقت للجلسة الثالثة والستين

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،

يوم الخميس ، ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، الساعة ١٠/٠٠

(المملكة العربية السعودية)	السيد الشهابي	: <u>الرئيس</u>
(إيطاليا)	السيد تراكلر	: <u>شم</u>
	(نائب الرئيس)	

- انتخاب عضو بمحكمة العدل الدولية [١٥ (ج)]

(أ) مذكرة من الأمين العام

(ب) قائمة بأسماء المرشحين

(ج) السير الشخصية

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحیحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقّعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات ، Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠البند ١٥ (ج) من جدول الأعمالانتخاب عضو بمحكمة العدل الدولية :(١) مذكرة من الأمين العام (A/46/630-S/23227)(ب) قائمة بأسماء المرشحين (A/46/706-S/23243)(ج) السير الشخصية (A/46/707-S/23244)الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفقا للقرار ٧٠٨ (١٩٩١) الذي

اتخذه مجلس الأمن في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩١ ، تشرع الجمعية العامة صباح اليوم في انتخاب عضو بمحكمة العدل الدولية ليكمل فترة ولاية الراحل القاضي تسليم أولوالي إلياس (نيجيريا) التي لم تنته بعد .

وفيما يتعلق بهذا الانتخاب ، أود أن استرعي انتباه أعضاء الجمعية العامة

إلى النقاط التالية :

أولا ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٦٤ (د - ٣) ، يجوز لدولة طرف في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية ولكنها ليست عضوا في الأمم المتحدة ، أن تشارك في انتخاب أعضاء المحكمة في الجمعية العامة بنفس الطريقة المتبعة مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة . وبهذه المناسبة ، يسعدني أن أرحب هنا بممثلي سان مارينو ، وسويسرا ، وناورو .

ثانيا ، أود أن أؤكد أن مجلس الأمن ينتخب أيضا ، في هذا الوقت وفي إجراء مستقل عن الجمعية العامة ، عضوا واحدا للمحكمة . ويجري العمل بهذا الإجراء وفقا للمادة الثامنة من النظام الأساسي للمحكمة ، وتنص تلك المادة على ما يلي :

"يقوم كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن مستقلا عن الآخر بانتخاب أعضاء المحكمة" .

وبالتالي ، لن تبلغ نتيجة التصويت في الجمعية العامة إلى مجلس الأمن إلى أن يحصل مرشح واحد على الأغلبية المطلوبة في الجمعية العامة .

شالسا ، أود أن استرعي انتباه الجمعية العامة إلى الوثائق المتعلقة بالانتخابات . وتوجد أمام الجمعية الوثائق التالية : الوثيقة A/46/630-S/23227 ، التي تتضمن مذكرة الأمين العام بشأن التكوين الراهن للمحكمة ، والإجراءات المتبعة في الجمعية العامة ومجلس الأمن فيما يتعلق بالانتخابات ؛ والوثيقة A/46/706-S/23243 ، التي تتضمن قائمة المرشحين الذين رشحوا حسب المجموعات الوطنية في إطار الموعد المحدد لتقديم الترشيحات ، وهو ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، والوثيقة A/46/707-S/23244 ، التي تتضمن السير الشخصية للمرشحين الذين سمتهم المجموعات الوطنية .

رابعا ، وفقا للفقرة ١ من المادة ١٠ من النظام الأساسي للمحكمة ، يعتبر المرشح الذي ينال الأغلبية المطلقة من الأصوات في كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن منتخبا . وبالنسبة لهذا الانتخاب ، فإن ٨٥ صوتا تشكل أغلبية مطلقة في الجمعية العامة .

تشرع الجمعية الآن في إجراء اقتراع سري .

إذا لم يحصل أي مرشح على الأغلبية المطلقة في الاقتراع الأول ، يتعين إجراء اقتراعات أخرى إلى أن يحصل مرشح واحد على تلك الأغلبية . ووفقا للمقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في جلستها ال ٩١٥ المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٠ ، ستكون هذه الاقتراعات غير مقيدة .

ويطلب إلى الممثلين ألا يستخدموا سوى بطاقات الاقتراع الجاري توزيعها ، وأن يضعوا علامة (X) على يسار اسم المرشح الوحيد الذي يودون التصويت لصالحه . وبطاقات الاقتراع التي تحمل أكثر من اسم واحد ستعتبر باطلة . ولا يجوز التصويت إلا لصالح الأسماء الواردة في بطاقات الاقتراع .

بناء على دعوة الرئيس ، تولى فرز الأصوات السيد ايلتشنكو (أوكرانيا) والسيد

كورنييهو (شيلي) والآنسة ارغيلاس (الفلبين) والسيد لاديغيرتا (فنلندا) والسيد مانجاتي

(موزامبيق) .

أجري تصويت بالاقتراع السري .

علقت الجلسة الساعة ١٠/٣٠ واستؤنفت الساعة ١١/١٠

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نتيجة التصويت كما يلي :

١٦٤	: عدد بطاقات الاقتراع :
لا شيء	: عدد البطاقات الباطلة :
١٦٤	: عدد البطاقات الصحيحة :
لا أحد	: الممتنعون عن التصويت :
١٥٦	: عدد الذين أدلوا بأصواتهم :
٨٥	: الاغلبية المطلقة المطلوبة :
	: عدد الاصوات التي حمل عليها كل من :

٨٣	السيد بولا أجيبولا (نيجيريا)
٥٧	السيد صمويل ك. ب. أسانتي (غانا)
١٣	السيد فرانك زافيير نجنفا (كينيا)
١١	السيد فرانسيس موزينغو سكاندي (أوغندا)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بالنظر إلى أنه لم يحصل أي

من المرشحين على الاغلبية المطلوبة سوف تجري الجمعية العامة اقتراعا غير مقيد آخر لملء المنصب الشاغر .

ويجري توزيع بطاقات التصويت الآن . ومن الجائز انتخاب أي من المرشحين الذين ترد أسماؤهم على بطاقات الاقتراع .

وأود أن أذكر الأعضاء من جديد أنه ينبغي ألا توضع إشارة إلا إلى جانب اسم مرشح واحد فقط . وسوف تعتبر لاغية بطاقات الاقتراع التي تتضمن أكثر من اسم واحد

مؤشر عليه . ولا يجوز التصويت إلا للمرشحين الذين ترد أسماؤهم على بطاقات الاقتراع .

وبدعوة من الرئيس ، قام السيد إيلتشنكو (أوكرانيا) ، والسيد كورنييهو (شيلي) ، والآنسة أرغيلاس (الفلبيين) ، والسيد لانيفيرتا (فنلندا) ، والسيد مانجاتسي (موزامبيق) بقرن الأصوات .

أجرى تصويت بالاقتراع السري\* .

---

\* تولى الرئاسة السيد تراكلر (إيطاليا) .

علقت الجلسة الساعة ١١/٣٠ واستؤنفت الساعة ١١/٥٠

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نتيجة التصويت كما يلي :

١٦٣	<u>عدد بطاقات الاقتراع :</u>
مفر	<u>عدد البطاقات الباطلة :</u>
١٦٣	<u>عدد البطاقات الصحيحة :</u>
لا أحد	<u>الممتنعون عن التصويت :</u>
١٦٣	<u>عدد الذين أدلوا بأصواتهم :</u>
٨٥	<u>الاعلبيية المطلقة المطلوبة :</u>
	<u>عدد الاصوات التي حصل عليها كل من :</u>

٩٤	السيد بولا أجييولا (نيجيريا)
٥٥	السيد صمويل ك. ب. أسانتي (غانا)
٩	السيد فرانسيس موزينغو سكاندي (أوغندا)
٥	السيد فرانك زافيير نجنفا (كينيا)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : حصل السيد بولا أجييولا ، من

نيجيريا ، على اعلبيية مطلقة في الجمعية العامة . وقد أبلفت رئيس مجلس الامن بنتيجة التصويت .

تلقيت الرسالة التالية من رئيس مجلس الامن :

"أتشرف بإعلامكم بأنه في الجلسة ٣٠٢١ لمجلس الامن ، المعقودة في

٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، لانتخاب عضو في محكمة العدل الدولية لمدة

تنتهي في ٥ شباط/فبراير ١٩٩٤ ، حصل السيد بولا أجييولا على اعلبيية مطلقة

من الاصوات" .

وبناء على التمويت المستقل في مجلس الامن ، وفي الجمعية العامة ، فإن السيد بولا أجييولا ، الذي حصل على ائلبية مطلقة في الهيئتين ، انتُخب عضوا في محكمة العدل الدولية لمدة تنتهي في ٥ شباط/فبراير ١٩٩٤ . وانتَهز هذه المناسبة لاتوجه إليه بتهاني الجمعية على انتخابه ولتقديم الشكر لغارزي الاصوات على معاونتهم . بهذا نكون قد انتهينا من النظر في البند ١٥ (ج) من جدول الاعمال .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٠